



تونس في ٦ جوان ٢٠٢٤

منشور عدد ٢٤٩

إلى السيدات والساسة:

- رؤساء الجامعات
- المديرين العامين لمعاهد ومراکز البحث
- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث
- المديرة العامة للدراسات التكنولوجية

الموضوع: حول احکام التصرف في مخابر البحث.

المراجع: الأمر عدد 644 لسنة 2009 المؤرخ في 02 مارس 2009 والمتعلق بضبط تنظيم مخابر البحث ووحدات البحث ومجمعات البحث وطرق تسييرها.

المرفقات: نظام داخلي نموذجي لمخبر بحث.

تعتبر مخابر البحث الميادن الأساسية لإنجاز أنشطة البحث العلمي في كل ميادين العلوم والتكنولوجيا في إطار الأولويات والبرامج الوطنية بهدف تلبية حاجيات التكوين والتميز العلمي والتطور التكنولوجي ودفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

و عملا على تحسين أداء مخابر البحث بكل أصنافها والارتقاء بمردوديتها وتفعيل دورها بما يتلاءم مع التطلعات والأهداف الموكولة إليها، يضبط هذا المنشور إجراءات حسن التصرف في مخابر البحث والاستغلال الأمثل للموارد المتاحة وفقا لمبادئ الحوكمة والشفافية.

## 1. هيكلة وتسير مخبر البحث

### 1.1. تركيبة مجلس المخبر

تضبط تركيبة مجلس مخبر البحث بمقرر من رئيس المؤسسة. وتضم التركيبة الأعضاء القارين الآتي ذكرهم:

- رئيس المخبر، رئيساً
- رئيس فريق البحث أو رئيساً فريقي البحث
- أعضاء مخبر البحث من بين أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين والأساتذة المساعدين أو الذين لهم رتب معادلة.
- ممثلين اثنين عن طلبة الدكتوراه ينتخباً نظراً لهم المنتمون للمخبر،
- إطارين اثنين من الكفاءات العاملة في ميادين اقتصادية ذات علاقة بالبرنامج العلمي للمخبر يعينهما رئيس المؤسسة باقتراح من رئيس المخبر والمؤسسات المعنية.

ويمكن لرئيس المخبر دعوة الباحثين الآتي ذكرهم بصفتهم بباحثين مشاركين:

- أساتذة التعليم العالي المتميزين،
- الكفاءات التونسية بالخارج من بين أساتذة التعليم العالي والأساتذة المحاضرين المختصين في مجالات علمية ذات علاقة ببرنامج المخبر.

كما يمكن لرئيس المخبر دعوة:

- ممثل عن الإطار الإداري والتقني،
- الباحثين المتعاقدين،
- كل شخص من الكفاءات العلمية يرى رئيس المخبر فائدة في حضوره لاجتماعات المجلس.

### 2.1. مهام مجلس المخبر ودورية اجتماعاته

- التداول في رئاسة المخبر
- المصادقة على البرنامج العلمي للمخبر ومتابعة تنفيذه،
- المصادقة على توزيع الميزانية المخصصة للمخبر،
- إعداد التقارير العلمية للمخبر،
- الموافقة على نتائج البحث التي يمكن نشرها وتلك التي تستوجب حمايتها قبل نشرها،

- المصادقة على اتفاقيات الشراكة مع هيأكل البحث والمحيط الاقتصادي والاجتماعي،
- اعداد تقارير التقييم الذاتي السنوية ونصف المركبة والنهائية.

ويتولى مجلس المخبر وضع نظام داخلي يضبط طرق العمل داخل المخبر وإجراءاته وفقاً للنموذج المرفق.

يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه مرة كل شهرين على الأقل للنظر في المسائل التي تدخل ضمن مهامه. ولا يمكن للمجلس أن يتداول بصفة قانونية إلا بحضور نصف أعضائه القارين على الأقل. وفي صورة عدم توفر هذا النصاب تنعقد جلسة ثانية في ظرف أسبوع على الأكثر مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين.

وترفق تقارير المجلس بال报吿 السنوي للمخبر الذي يرسل إلى الوزارة المكلفة بالبحث العلمي.

### **3.1. عضوية مخبر البحث**

#### **أ- إضافة عضو بالمخبر**

يمكن للأستاذة التعليم العالي والأستاذة المحاضرين والأساتذة المساعدين أو الذين لهم رتب معادلة الناشطين في أحد مجالات مشاريع المخبر طلب الانضمام له بعدأخذ رأي رئيس المخبر ورئيس الفريق المعنى. ويُخضع هذا الطلب مرفقاً بالسيرة الذاتية والمشروع البحثي لمصادقة مجلس المخبر. وبعد مصادقة مجلس المخبر، يوقع العضو الجديد على بطاقة باحث والنظام الداخلي ويلتزم بكل مقتضياته.

#### **ب- الانسحاب من عضوية المخبر:**

لكل عضو الحق في الانسحاب من عضوية المخبر بتقديم استقالة مكتوبة أو عن طريق البريد الإلكتروني إلى رئيس المخبر. وفي صورة ترتب عن استقالة العضو أي خلل في السير العادي للمخبر أو تخفيض في عدد الأعضاء القارين الذي حدده الأمر المشار إليه أعلاه، يتولى رئيس الجامعة دراسة الطلب واتخاذ الإجراء المناسب.

#### **ج- عزل عضو:**

تتولى مصالح الوزارة المكلفة بالبحث العلمي النظر في المطالب التي يقدمها رئيس المخبر المتعلقة بعزل عضو من الأعضاء القارين على أن يتضمن الملف شرح لأسباب هذا الطلب ويكون مرفقاً وجوباً بمحضر جلسة مجلس المخبر الذي يتضمن رأي الأعضاء القارين لمجلس المخبر في هذا الطلب، ورأي رئيس المؤسسة ورأي رئيس الجامعة التي ينتمي إليها هذا المخبر.

*الباحث العلمي  
منصطف بوكيت*

## 2- رئاسة مخبر البحث

### 1.2- تسيير مخبر البحث

يسير مخبر البحث رئيس مخبر يسمى لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرتين اثنتين وذلك بقرار من الوزير المكلف بالبحث العلمي وعند الاقتضاء بقرار مشترك من الوزير المكلف بالبحث العلمي والوزير المعنى بالأمر باقتراح من رئيس الجامعة بعدأخذ رأي رئيس مؤسسة التعليم العالي والبحث أو باقتراح من رئيس المؤسسة العمومية المعنية بالأمر.

ويمكن لرئيس المؤسسة الاستئناف برأي مجلس المخبر في الغرض.

### 2.2- شروط الترشح لرئاسة مخبر البحث:

يشترط في المترشح لرئاسة مخبر البحث أن يكون:

- من بين أعضاء المخبر المنتسبين للمؤسسة المحدث بها المخبر،
- له رتبة أستاذ تعليم عال أو مدير بحث أو أستاذ استشفائي جامعي أو الذين لهم رتب معادلة،

وفي صورة عدم وجود ترشح من هذه الرتب فمن بين الذين لهم رتبة أستاذ محاضر أو أستاذ باحث أو أستاذ محاضر مبرز استشفائي جامعي أو الذين لهم رتب معادلة.


### 3.2- اقتراح رئيس المخبر:

يعين على رئيس الجامعة أو المؤسسة العمومية المعنية اقتراح رئيس جديد للمخبر أو تجديد رئيس المخبر المباشر على الوزارة المكلفة بالبحث العلمي وعند الاقتضاء على الوزارة المعنية والوزارة المكلفة بالبحث العلمي في أجل:

- 6 أشهر قبل انتهاء المدة النيابية الجارية لرئيس المخبر المباشر في الحالة العادية،
- 6 أشهر قبل موعد إحالة رئيس المخبر المباشر على التقاعد،
- أدناه شهراً قبل موعد إلتحاق رئيس المخبر المباشر لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني،
- شهر بعد تاريخ إبلاغ رئيس المؤسسة باستقالة رئيس المخبر.

### 4.2- ملف تعيين رئيس المخبر:

يتكون ملف تعيين رئيس المخبر من:




- محضر مجلس مخبر البحث الذي تداول في النقطة المتعلقة برئاسة المخبر والموقع من جميع الأعضاء الحاضرين،
- مكتوب يتضمن موافقة رئيس المؤسسة المحدث بها المخبر ورئيس الجامعة أو رئيس المؤسسة العمومية المعنية بالأمر على اقتراح المترشح لرئاسة المخبر، قائمة في الخدمات لرئيس المخبر المقترن،
- آخر قرار ارتقاء في الرتبة لرئيس المخبر المقترن.

ويتولى رئيس المؤسسة المحدث بها المخبر تسيير المخبر في حالة تعذر على رئيس المخبر مباشرة مهامه إلى حين عودته أو تعيين رئيس مخبر جديد.

## 5.2-مهام رئيس مخبر البحث:

يتولى رئيس مخبر البحث تسيير المخبر بالتنسيق مع مجلس المخبر ويضطلع في هذا الإطار بالمهام التالية:

- العمل على وضع مشاريع البحث في إطار برنامج البحث المقترن ومشاركة المخبر في مشاريع البحث الوطنية والدولية والانخراط في مجمعات البحث،
- متابعة تنفيذ مشاريع البحث التي يلتزم المخبر بتنفيذها،
- إنجاز عقود البحث والخدمات التي تندرج ضمن اختصاص المخبر،
- حسن استعمال اعتمادات البحث الموقعة على ذمة المخبر وكذلك سائر الموارد البشرية والمادية المتأتية من الخدمات التي يؤدمها للمحيط الاقتصادي الاجتماعي والثقافي،
- حسن سير المخبر وسلامته،
- تنسيق أنشطة فرق البحث داخل المخبر،
- حسن التصرف في التجهيزات والوسائل الموقعة على ذمة المخبر،
- تقديم تقارير التقييم الذاتي السنوية ونصف المرحلية والنهائية لنشاط المخبر،
- مسک سجل المخبر في صيغة وثيقة مرقمة يتم ضمّنها تدوين كل الأعمال والأنشطة البحثية والتنظيمية التي يتعهد بها المخبر وتلك التي ينجزها أو يشارك فيها أو التي لها علاقة بالتظاهرات العلمية وكذلك الأعمال المنجزة في إطار علاقات المخبر بالمحيط،
- إيداع نسخة من سجل المخبر لدى رئيس المؤسسة للحفظ مرفقة بنسخة من تقرير التقييم النهائي،



- إعداد تقارير التقييم الذاتي نصف المرحليه والنهائيه وخاصة تقارير تقدم تنفيذ عقد البرنامج المبرم طبقا للترتيب الجاري بها العمل،
- بإعداد التصورات المستقبلية لأنشطة المخبر وبرامج البحث التي يقترح إنجازها عند طلب تجديد المخبر.

### 3-فرق البحث

يمكن أن تحدث داخل المخابر فرق بحث في حدود فريقين اثنين بالمخبر الواحد يتولى كل منها إنجاز مشروع واحد أو عدة مشاريع بحث من بين المشاريع المندرجة ضمن عقد البرنامج أو عقد التكوين والبحث للمؤسسة التي ينتمي إليها مخبر البحث وذلك بمقرر من الوزير المكلف بالبحث العلمي والوزير المعنى بالأمر عند الاقتضاء باقتراح من رئيس المؤسسة العمومية المعنية بعدأخذ رأي رئيس مخبر البحث ومداولة مجلس المخبر أو باقتراح من من رئيس الجامعة بعدأخذ رأي رئيس مؤسسة التعليم العالي والبحث ورئيس مخبر البحث وبعد مداولة مجلس المخبر.

#### 1.3-تركيبة فريق البحث:


يتكون فريق البحث من:

- الباحثين المدرسين والباحثين المباشرين بمختلف أصنافهم الذين أكدوا عضويتهم بالمخبر من خلال توقيع بطاقة باحث،
- طلبة الدكتوراه الأعضاء بالمخبر،
- الباحثين المتعاقدين مع المخبر،
- أساتذة التعليم العالي المتميزين،
- الكفاءات العاملة في ميادين "اقتصادية" ذات علاقة بالبرنامج العلمي لفريق البحث.

كما يمكن للكفاءات العلمية التونسية بالخارج المختصة في المجال العلمي للمخبر الانضمام لفريق البحث كباحثين مشاركيين.

#### 2.3-مهام فريق البحث:

تتم هيكلة أنشطة البحث بالمخبر على أساس برنامج يتفرع إلى مشاريع بحث تتولى تنفيذها فرق بحث وذلك بمقتضى عقود تبرم للغرض بين رئيس المخبر ورئيس المؤسسة من جهة والوزير المكلف بالبحث العلمي والوزير المعنى بالأمر عند الاقتضاء من جهة أخرى.



### **3.3-اقتراح رؤساء فرق البحث:**

يشرف على كل فريق بحث رئيس المخبر من بين أعضاء المخبر الذين لهم رتبة أستاذ تعليم عال أو مدير بحث أو أستاذ استشفائي جامعي أو الذين لهم رتب معادلة وبعد مداولة مجلس المخبر.

### **4-نشر النتائج العلمية**

#### **1.4-السرية**

يعين على كل باحث عضو بالمخبر احترام سرية الأعمال التي تعهد إليه وسرية أعمال بقية زملائه. كما يتعين عليه الحصول على الموافقة المبدئية لرئيس فريق البحث ورئيس المخبر عند تقديم أحدي هذه الأعمال بالخارج.

ويبقى مبدأ السرية حيز التطبيق حتى عند مغادرة الباحث المخبر البحث.

#### **2.4-النشر**

يلتزم الأعضاء بالتنصيص على اسم مخبر البحث واسم المؤسسة واسم الجامعة التي يرجع لها المخبر بالنظر في المقالات والورقات العلمية وبراءات الاختراع الوطنية والدولية والمستنبطات النباتية وكل انتاج علمي ينتجهونه.

### **5-تمويل مخبر البحث**


#### **1.5-موارد مخبر البحث**

ت تكون موارد مخبر البحث أساساً من:

- منحة الدولة،
- المدخلات المتأتية من المشاركة في تنفيذ طلبات عروض ببرامج بحث وطنية أو دولية،
- المدخلات المتأتية من الاتفاقيات والعقود المبرمة بين المؤسسة التي يرجع إليها المخبر بالنظر والمؤسسات العمومية أو الخاصة،
- العائدات المتأتية من استغلال مختلف عناصر الملكية الفكرية،
- كل المدخلات الأخرى المرخص فيها بميزانية المؤسسة.

#### **2.5-المصادقة على برامج التمويل:**

يصادق مجلس المخبر على كل برامج التمويل المسندة للمخبر وخاصة:



- برامج توزيع الاعتمادات التي تخصصها الوزارة المكلفة بالبحث العلمي للمخبر اعتمادا على انتاجه السنوي وطبيعة النفقات،
- برامج توزيع الاعتمادات المخصصة ضمن الاتفاقيات والمشاريع الوطنية والدولية سواء كانت الشراكة بمبادرة فردية من أحد أعضاء المخبر او من قبل فريق البحث أو كل المخبر،
- برامج توزيع الاعتمادات المتأتية من اتفاقيات وعقود اداء الخدمات حسب مساهمة الباحثين وأعوان التنفيذ،
- برامج توزيع الاعتمادات المتأتية من الجوائز والهبات واستغلال مختلف عناصر الملكية الفكرية،
- برامج إعادة توظيف الاعتمادات المتبقية والمتأتية من المشاريع الوطنية والدولية المنتهية،
- برامج إعادة توزيع الاعتمادات التي سبق المصادقة عليها،

ويتولى رئيس المخبر بالنيابة عن كل الأعضاء تقديم مقترن النفقات في كل الحالات إلى رئيس المؤسسة الذي يتولى بدوره تنفيذها بصفته الأمر بالصرف لاعتمادات المخبر.


### 3.5-التقارير المالية

يصادق مجلس مخبر البحث على التقارير المالية التالية:

- التقرير المالي السنوي الذي تعدد المصلحة المالية بالمؤسسة في نهاية شهر ديسمبر من كل سنة بالتعاون مع رئيس المخبر والذي يضبط الاعتمادات المستحقة والمتعددة بها والمتبقة من الميزانية التي تم تخصيصها من الوزارة المكلفة بالبحث العلمي لفائدة المخبر،
- التقرير المالي النهائي الذي تعدد المصلحة المالية بالمؤسسة في نهاية مشروع البحث الوطني أو الدولي بالتعاون مع رئيس الفريق والمخبر والذي يضبط الاعتمادات المستحقة والمتعددة بها والمتبقة من الميزانية التي خصصت للمشروع.

### 6-فضاءات مخبر البحث

يبرم رئيس مخبر البحث اتفاقية مع رئيس المؤسسة تضبط قائمة المكاتب والفضاءات المخصصة لمخبر البحث وتوزيعها على فرق البحث وبقية الأعضاء ويصادق المجلس العلمي للمؤسسة على هذه الاتفاقية.



### 7-استعمال التجهيزات

تعتبر كل التجهيزات التي تم اقتنائها على اعتمادات المخبر مهما كان مصدرها تجهيزات تابعة للمخبر وعلى ملك المؤسسة المحدث بها المخبر. ويتم التصرف في هذه التجهيزات طبقا للتشريع الجاري به العمل ووفقا للنظام الداخلي للمخبر.

## 8-تقييم أنشطة مخبر البحث

يخضع نشاط مخبر البحث إلى تقييم نصف مرحلبي في موفي السنة الثانية من تنفيذ البرنامج تقوم به مصالح الوزارة المكلفة بالبحث العلمي ويتم إنجاز التقييم النهائي لمخبر البحث من قبل الوكالة التونسية للتقييم والاعتماد في التعليم العالي والبحث العلمي في نهاية فترة الأربع سنوات.

### 1.8-التقييم السنوي لأنشطة العلمية

يتولى كل منسق مشروع بحث تجميع انتاجات الباحثين الأعضاء وتقديمها إلى رئيس فريق البحث الذي يتولى بدوره تجميع تقارير أنشطة المشاريع الراجعة له بالنظر و يقدمها لرئيس المخبر الذي يعرضها على مجلس المخبر للمصادقة في جلسة تعقد للغرض في شهر ديسمبر من كل سنة.

### 2.8-التقييم النصف مرحلبي

يتولى رؤساء فرق البحث إن وجدت أو منسقي مشاريع البحث في السنة الثانية من المدة النيابية للمخبر تقديم تقارير أنشطة الفرق لمدة السنتين لرئيس المخبر الذي يعرضها على مجلس المخبر للمصادقة في جلسة تعقد للغرض في شهر ديسمبر من السنة الثانية للفترة النيابية للمخبر.

### 3.8-التقييم النهائي والمشروع الجديد للمخبر

يتولى رؤساء فرق البحث إن وجدت أو منسقي مشاريع البحث في السنة الرابعة من المدة النيابية للمخبر تقديم تقارير أنشطة الفرق لمدة السنوات الأربع الماضية ومشاريعهم للسنوات الأربع القادمة لرئيس المخبر الذي يعرضها في شكل تقرير تأليفياً ومشروع جديد على مجلس المخبر للمصادقة في جلسة تعقد للغرض في شهر ديسمبر من السنة الرابعة للفترة النيابية للمخبر.

يرسل تقرير الأنشطة السنوية وتقرير النصف مرحلبي إلى الوزارة المكلفة بالبحث العلمي. يحال تقرير التقييم النهائي ومشروع المخبر الجديد بعد مصادقة المجلس العلمي للمؤسسة ومجلس الجامعة التي يرجع إليها المخبر بالنظر إلى الوزارة المكلفة بالبحث العلمي.

## 9-الأحكام النهائية:

في حالة حدوث اختلاف او تنازع لم يقدر مجلس مخبر البحث على فضه، تتولى الجامعة دراسة المسألة وفض الاختلاف بالتراضي بالتنسيق مع رئيس المخبر والمؤسسة.

ويدعى السيدات والسادة رؤساء الجامعات والمديرين العامين للمؤسسات العمومية للبحث العلمي وعمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث ورؤساء المؤسسات المعنية الأخرى إلى نشر وتعيم هذا المنشور على أوسع نطاق ممكن والحرص على تطبيق مقتضياته بكل عناء ودقة.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

